مطالب أولى النهي في شرح غاية المنتهي

أو لغيره فيه وأن الجنة حق وأن النار حق وأن البعث حق وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن ا□ يبعث من في القبور وفيه وأنك رضيت بالإسلام دينا وبالكعبة قبلة وبالمؤمنين إخوانا وقال الأثرم قلت لأبي عبد ا□ هذا الذي يصنعون إذا دفن الميت يقف الرجل ويقول يا فلان بن فلانة اذكر ما فارقت عليه شهادة أن لا إله إلا ا□ فقال ما رأيت أحدا فعل هذا إلا أهل الشام حين مات أبو المغيرة جاء إنسان فقال ذاك وكان أبو المغيرة يروي فيه عن أبي بكر بن مريم عن أشياخهم أنهم كانوا يفعلونه قال أبو المعالي فلو انصرفوا قبله لم يعودوا لأن الخبر يلقونه قبل انصرافهم ليتذكر حجته وهل يلقن غير المكلف وجهان وهذا الخلاف مبني على نزول الملكين إليه وميل جمع منهم القاضي وابن عقيل وفاقا للشافعي لا ينزل الملكان لغير المكلف فلا يلقن وفي تصحيح الفروع وهو الصحيح وعليه العمل في الأمصار انتهى ورجح جمع منهم أبو حكيم وحكاه ابن عبدوس عن الأصحاب النزول ورجحه صاحب الإقناع أيضا وهو ظاهر المنتهى وصححه الشيخ تقي الدين بما رواه مالك وغيره عن أبي هريرة وروي مرفوعا أنه صلى على طفل لم يعمل خطيئة قط فقال اللهم قه عذاب القبر وفتنة القبر قال في الفروع ولا حجة فيه للجزم بنفي التعذيب فقد يكون أبو هريرة يرى الوقف فيهم انتهى وكذلك أجاب ابن القيم في كتاب الروح بأنه ليس المراد بعذاب القبر فيه عقوبة الطفل قطعا لأن ا□ لا يعذب أحدا بلا ذنب عمله بل المراد الألم الذي يحصل للميت بسبب غيره وإن لم يكن عقوبة على عمل عمله قال وقال الآخرون القائلون بأنه لا يسأل السؤال إنما